174341 ـ ألحت عليه في طلب الطلاق فطلقها دون نية

السؤال

نطقت كلمة الطلاق خمس مرات بدون قصد ؛لأتخلص من هذا الموقف الذي وضعتني فيه زوجتي ، في ظل ضغط شديد ، وإصرار متواصل منها ، إنني لا أريد أن أطلقها ، ولكن كان هذا بسبب طلبها المتواصل ،وخلق موقف لا يمكن تجنبه من تجاهي ،أرجو النصيحة .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولا :

إذا تلفظ الرجل بالطلاق الصريح ، وقع الطلاق ، نواه أو لم ينوه ، لأن الطلاق الصريح لا يشترط فيه النية ، إلا إن أكره على الطلاق ، أو كان في حال الغضب الشديد ، فلا يقع طلاقه . وينظر : سؤال رقم (97641) ورقم (99645) .

وإلحاح الزوجة في طلب الطلاق لا يعتبر إكراها ، فلو أراد الزوج التخلص من إلحاحها فتلفظ بالطلاق دون نية ، وقع طلاقه .

ثانيا :

إذا طلق الرجل زوجته ثلاث طلقات أو أربع أو خمس ، بلفظ واحد كقوله : أنت طالق ثلاث طلقات أو خمس طلقات ، أو كرر اللفظ فقال أنت طالق طالق طالق ، وقعت عليه طلقة واحدة ، على الراجح . وينظر : سؤال رقم (96194) .

والله أعلم .